جزى كالمجبة واللحى وانما سميت بها لانها تجزي عن الذمي
اي تقضي وتكفي عن القتل فانه اذا اداها سقط عنه
القتل قال الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله
الى قوله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
فان قيل الكفر معصية وهو اعظم الكبائر
فكيف يصح اخذ البدل على تقريره اجيب
بان الجزية لم تكن بدلا عن تقرير الكفر وانما هو
عوض عن ترك القتل والاسترقاق الواجبين في حقه
كاسقاط القصاص بعوض او هي عقوبة على الكفر كالاسترقاق
وقوله وهي على ضربين ظاهر وقوله وتقع
على ضربين ظاهر وخراب بلاد واهلها تعالى تبعه
والحلة ازار ورداء هو المختار ولا يسمى حلة حتى يكون
ثوبين وقوله ولان الموجب هو التراضي
لا الموجب لوجوب الجزية فان موجبه في الاصل الاختيار ثم
البقاء على الكفر بعد ان غلبوا وقوله فيضع على
الغني قال الامام فخر الاسلام من ملك مايتي درهم
فما عدا الى عشرة الالف درهم وهو معتمل انفقا فعليه
اربعة وعشرون درهما ومن ملك عشرة الالف
درهم فما عدا الى ما لا نهاية له وهو معتمل انفقا فعليه
ثمانية واربعون درهما قال وانما شرط المعتمل لان الجزية
عقوبة فانما تجب على من كان من اهل القتال لا يلزم
الزمن منهم شيء وان كان مفرطا في اليسار قال
والمعتمل هو الذي يقدر على العمل وان لم يحسن حرفة
وكان الفقيه ابو جعفر يقول ينظر الى عادة كل بلد
لان عادة البلدان مختلفة في الغنى الا ترى ان

صاحب

صاحب خمسين الفا ببلخ يعد من المكثرين وان كان
ببغداد وبالبصرة لا يعد من المكثرين وفي بعض البلدان
صاحب عشرة الالف يعد من المكثرين فيعتبر عادة
كل بلد وذكر هذا القول عن ابي نصر محمد بن سلام
وقوله صلى الله عليه وسلم من كل حالم او
حالمة معناه بالغ او بالغة او عدله معافر اي او خذ
مثل دينار من هذا الجنس يقال ثوب معافري
منسوب الى معافر بن مر ثم صار له اسما بغير نسبة
وذكر في الفوائد الظهيرية معافر حي من همدان
ينسب اليه هذا النوع من الثياب وعدل الشيء
بغير نسبة وذكر في الفوائد الظهيرية معافر حي من
همدان ينسب اليه هذا النوع من الثياب وعدل
الشيء بفتح العين مثله اذا كان من خلاف جنسه
وبالكسر مثله من جنسه ولانه وجب نصرة للمقاتلة
وكلها وجب متفاوتا كما في الخراج الا وصار وقوله
وهذا اشارة الى قوله ولانه وجب نصرة للمقاتلة
يعني وانما قلنا ان الجزية وجبت نصرة للمقاتلة
لانها تجب عليه النصرة للدار بالنفس والمال قال
الله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم
من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون
في سبيل الله باموالكم وانفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم
تعلمون لكن الكافر لما لم يصلح لنصرتنا لميله الى دار
الحرب اعتقادا اقام الخراج الماخوذ منه المصروف
الى الغزاة مقام النصرة بالنفس ثم النصرة من المسلم
تتفاوت اذ الفقير ينصر راجلا والغني راكبا والمتوسط الحال

Copyright © King Saud University